

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩

بمدم شراء سيارات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يوقف شراء أى نوع كان من سيارات الركوب لأية وزارة أو مصلحة حكومية ، إلا بعد الحصول على موافقة رئيس الجمهورية .

مادة ٢ - على الوزراء كل منهم فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٥ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن المكافآت الإضافية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وكلمة القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٥٧ بشأن الأجور والمرتبات والمكافآت التي يتقاضاها الموظفون العموميون المعدل بالقانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - تلغى جميع القرارات التي صدرت لبعض الموظفين تطبيقا لنص المادتين الثانية والثالثة من القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٥٧ المشار إليه بزيادة نسبة المكافأة التي يتقاضونها علاوة على مرتباتهم .

مادة ٢ - على الوزراء كل منهم فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به في الإقليم المصرى من أول فبراير سنة ١٩٥٩ ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ رجب سنة ١٣٧٨ (٢٢ يناير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر